

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٤٨ لسنة ٢٠١٠ «بالتفوض»

باعتبار المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة السويس

عن العام المالى ٢٠١٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية

للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوض بالاختصاص :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦١٧ لسنة ٢٠٠٨ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية والهيكل التنظيمى ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء

مجلس إدارة الغرفة الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/٧/٢٠ :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة السويس جلسة ٢٠١٠/٩/١٩

باعتبار المعاونة التخطيطية «التقديرية» للغرفة عن العام المالى ٢٠١٠ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٠/١٠/٣ :

قرار:

مادة ١ - اعتماد المازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة السويس عن العام المالى ٢٠١٠ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٢٢٢٩٠٠ ج (فقط مليونان ومائتان وعشرون ألفاً وتسعمائة جنيه لا غير) ، وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٩٢٥٧٨ ج (فقط مليونان وأثنان وتسعون ألفاً وخمسمائة وثمانية وسبعون جنيهًا لا غير) بفائض قدره ١٢٨٣٢٢ ج (فقط مائة وثمانية وعشرون ألفاً وثلاثمائة وأثنان وعشرون جنيهًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري .

تحريراً في ٢٠١٠/١٠/٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء دكتور / محمد أبو شادي